



تسليم سيميائي :

## مسلک الاعتبار في الوضع اللغوي عند أصولي الإمامية دراسة في ضوء البحث السيميائي المعاصر

حيدر سلمان جواد<sup>١</sup>

<sup>١</sup> الجامعة المستنصرية / كلية التربية / قسم علوم قرآن، العراق؛

haide71Salnan@gmail.com

دكتوراه في اللغة العربية / أستاذ

تاريخ النشر

٢٠٢٥/٩/٣٠

تاريخ القبول

٢٠٢٢/٨/٢٨

تاريخ التسلّم

٢٠٢٢/٧/٢٥

DOI:

10.55568/t.v23i35.185-214

المجلد (٢٣) العدد (٣٥)  
ربيع الآخر ١٤٤٧ هـ . أيلول ٢٠٢٥ م



### ملخص البحث:

بدأ هذا البحث بطرح وجهات نظر المفكّرين المسلمين من نظريّات نشأة اللغة لا سيّما نظريّتي التوقيف والاصطلاح، وقد تعرّض البحث لأبرز من قال بهاتين النظريّتين، ثُمَّ ينتقل البحث ليعرض موقف أصوليّ الإمامية من النظريّتين السابقتين، وقدّم في هذا المقام أهمَّ أقوال أصوليّيهِم في هاتين النظريّتين، ويوضّح البحث أنَّ معظم أصوليّ الإمامية اعتمدوا القول بنشأة اصطلاحية للغة وبناءً على قولهم هذا فقد وضعوا ثلاثة مسالك للوضع هي التعهُّد والقرن الأكيد والاعتبار.

وقد سلطت عناية هذا البحث على مسلك الاعتبار، وعرضت أقوال أصحاب هذا المسلك التي تمثّلت بحديثهم عن وجود ثلاثة أوجه عرض بها هذا المسلك، ورافق عرضي لآراء مسلك الاعتبار عرض لأهمِّ الرؤى اللسانية والسيميائية التي توافقت مع هذا المسلك، وأسفعتُ هذا كله بعرض ردود العلمين الكبيرين السيد أبي القاسم الخوئي والسيد محمد باقر الصدر على أصحاب مسلك الاعتبار.

**الكلمات المفتاحية:** نشأة اللغة، نظريّة التوقيف، نظريّة الاصطلاح، أصوليّة الإمامية، مسلك الاعتبار، مسلك التعهُّد

# The course of consideration in the linguistic situation of the Imamiyya fundamentalists A study in the light of contemporary semiotic research

Haider Salman Jawad <sup>1</sup>

<sup>1</sup> Al-Mustansiriya University / College of Education / Department of Qur'anic Sciences,Iraq;  
haide71Salnan@gmail.com

PhD. in Arabic Language/ Professer

Received:

25/7/2022

Accepted:

28/8/2022

Published:

30/9/2025

DOI:  
10.55568/t.v23i35.185-214

Volume (23) Rabi' Al-Aakhir 1447 AH  
Issue (35) September 2025 ADD



## Abstract:

This research examines the perspectives of Muslim intellectuals on theories concerning the origin of language, with a particular focus on the theories of divine inspiration (Tawqif) and convention (Istilah). The study initially addresses the most notable advocates of these two theories before proceeding to elucidate the stance of Imami Usulis on the matter. In this context, it highlights the key assertions made by these Usulis regarding the two theories. It is elucidates that the majority of Imami Usulis endorsed the view that language originated through convention. Consequently, they established three methodologies for linguistic convention: commitment (Ta'ahhud), firm association (Al-Qarn al-Akeed), and consideration (Al-I'tibar). Special emphasis is placed on the method of consideration, presenting the views of its proponents, which are articulated through their discussion of the three aspects by which this method was introduced. The exposition of the views on the method of con-

sideration is complemented by an exploration of the most significant linguistic and semiotic perspectives that align with it. Additionally, the researcher presents the responses of two eminent scholars, Ayatollah Abul-Qasim Al-Khoei and Ayatollah Muhammad Baqir Al-Sadr, to the proponents of the method of consideration.

**Keywords:** origin of language, theory of divine designation, theory of convention, Imami Usulists, path of consideration, path of undertaking.

## المقدمة

لا شك أن قضيَّةَ الوضع اللغوِيِّ كانت محلَّ عنایةٍ واهتمامِ الدارسينَ لا سيماً الأصوليِّينَ منهم، ولم يخرج أصوليو الإمامية عن هذه القاعدة، فقد درسوا ظاهرةَ الوضعِ وحلَّوها وحاولوا أن يصلوا إلى قولٍ فصليٍ في الوضعِ ونشأتِه، وقبلَ الخوضِ في تفصيلاتِ الوضعِ ومسالكهِ وطريقةِ نشأتهِ أو دُلُوبِيَانَ هنا أهيَ سأشفع معالجتي لبيانِ مسلك الاعتبارِ بمواقفٍ لسانيةٍ معاصرةٍ أخصُّ بالذكر منها ما ارتبط بالبحثِ السيميائيِّ، محاولاً في ذلك كله أنْ أبرزَ الدرسَ الأصوليَّ بشوب لسانٍ تكون إحدى غياتِه نقل النظريَّة المعرفيةِ الحوزويَّة إلى رحاب الدرسِ الأكاديميِّ، فالنظريَّة المعرفيةِ الحوزويَّة تحملُ عمقاً معرفياً كبيراً ينبغي للدرسِ الأكاديميِّ أن يطلعَ عليه وينتفعَ منه.

إنَّ الحديثَ عن أنَّ الدرسَ الأصوليَّ يحملُ عمقاً لسانياً واضحاً حديثَ بعيدَ عن أيِّ نزعةٍ عاطفيةٍ لا بل إنَّنا يمكننا أن نقولَ إنَّ الأصوليِّينَ لسانيونَ وزيادةً وستكشف صفحاتُ هذا البحثَ مدى الامتزاج بين الدرسَينَ الأصوليِّ واللسانِيِّ المعاصرِ لا سيماً في بعدهِ السيميائيِّ.

إنَّ الجمعَ بين الدرسَينَ الأصوليِّ واللسانِيِّ المعاصرِ يسعى إلى خلق نظريةٍ معرفيةٍ تقوم على تراكم النظريَّات بين المدرستين لخلق بنيةٍ معرفيةٍ إنسانيةٍ أوسع وأشمل، وستقدم صفحاته هذا البحثُ أبرزَ ما جادَت به القرىحةُ الأصوليَّة من روئيَّة سيميائيةٍ تتجلَّسُ بما عرضه أصحابُ مسلك الاعتبارِ الذي يقومُ على الجمعِ بين كلا طرفي العلامة اللغوِيِّ الدالُّ والمدلولُ، والنظرُ إليهما بوصفهما جزءاً من نظرية عالميَّة أوسع وأشمل تشمل العلامة اللغوِيَّة، وغيرِها من النظم التواصليَّة الأخرى.

## موقفُ مفکري المسلمين من نشأة اللغة

انقسم مفكرو المسلمين على ثلاثة أقوال رئيسة في أصل نشأة الوضع اللغوي وهي:

١. إنَّ اللُّغَةَ نَشَأتْ نَشَاءً تَوْقِيفِيَّةً، وَكَانَ أَبْرَزُ مَنْ تَبَنَّى هَذَا الرَّأْيُ الْأَشَاعِرِيُّ، وَكَانَتْ الْعِقِيدَةُ أَهْمَّ سَبَبَ وَرَاءَ ذَلِكَ الْاعْتِقَادِ، فَهُمْ مَعْنِيُونَ بِالْقَوْلِ إِنَّ كَلَامَ اللهِ قَدِيمٌ، وَإِنَّهُ وَالْكَلَامُ الْبَشَرِيُّ لَيْسَ سَوْيَ مَعَانِي قَائِمَةٍ فِي النَّفْسِ وَمَنْ ثَمَّةَ يَصُعبُ التَّوَاضُعُ عَلَى اللُّغَةِ بَيْنَ الْبَشَرِ ابْتِدَاءً.

٢. إِنَّ اللُّغَةَ نَشَأتْ نَشَاءً اصطلاحِيَّةً وَتَبَنَّى هَذَا الْقَوْلُ أَكْثَرُ الْإِمَامِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ<sup>١</sup>، وَحَجَّتْهُمْ فِي هَذَا السِّيَاقِ عَقْلِيَّةً، مَفَادُهَا أَنَّ أَصْلَ الْوَضْعِ الْلُّغَوِيِّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَعْتَمِدًا عَلَى الإِشَارَةِ بِالْيَدِ، وَلَمَّا كَانَ الْبَارِيُّ مِنْ غَيْرِ جَارِّهِ تَعَذَّرَ وَضْعُ اللُّغَةِ مِنْهُ<sup>٢</sup>.

وَكَمَا أَنَّ الْأَشَاعِرِيَّةَ لَمْ يَكُونُوا مُجْمِعِينَ عَلَى الْقَوْلِ بِالتَّوْقِيفِ<sup>٣</sup> فَكَذَلِكَ الْإِمَامِيَّةُ وَالْمُعْتَزِلَةُ لَمْ يَكُونُوا مُجْمِعِينَ عَلَى الْقَوْلِ بِالْاَصْطَلَاحِ وَالْحَقِّ أَنَّ هَذِهِ الْمَسَأَةَ كَانَتْ عَلَى قَدْرِ مَنِ الدَّقَّةِ جَعَلَتِ الْخَلَافَ فِيهَا لَا يَقْتَصِرُ عَلَى الْفَرْقَةِ الْوَاحِدَةِ، لَا بَلَّ إِنَّهُ قَدْ يَحْصُلُ مِنَ الْبَاحِثِ الْوَاحِدِ<sup>٤</sup>.

٣. إِنَّ اللُّغَةَ مِنْ حِيثِ النَّشَاءِ كَانَ بَعْضُهَا تَوْقِيفًا وَبَعْضُهَا الْآخَرُ اصطلاحًا، يَقُولُ الْقَاضِيُّ عَبْدُ الْجَبَّارِ الْمُعْتَزِلِيُّ (ت٤١٥هـ)، مُعْبِرًا عَنْ هَذَا الْمَعْنَى: (وَثَبَتَ أَنَّ اللُّغَةَ

١ العبيدي، رشيد. أبحاث ونصوص في فقه اللغة العربية (بعداد: مطبعة التعليم العالي، ١٩٨٨)، ٦٧.

٢ الشريف المرتضى، أبو القاسم علي بن الحسين. الذريعة إلى أصول الشريعة، تحقيق. أبو القاسم كرجي، د. ط. (طهران: مطبعة عقد (كرمنشاه)، ١٣٤٨هـ)، ٤٢ - ٤٣.

٣ ابن جنی، أبو الفتح عثمان. الخصائص، تحقيق. محمد علي النجاشي، ط٢ (عالم الكتب، ٢٠١٠)، ٤٦.

٤ المعتزلي، عبد الجبار. المغني في أبواب التوحيد والعدل، حقق بإشراف. طه حسين وإبراهيم مذكر (مصر: وزارة الثقافة والإرشاد القولي)، ١٩٦٠، ١٦٤.

٥ أبو زيد، نصر حامد. الاتجاه العقلي في التفسير—دراسة في قضية المجاز في القرآن عند المعتزل، ط١ (بيروت: دار التنوير للطباعة والنشر)، ١٩٨٢، ٧٢ - ٧٣.

٦ الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين. نهاية الإيجاز في درية الإيجاز (القاهرة: مطبعة الآداب، ١٣١٧هـ)، ٣٩.

٧ الرازي، ٣٩.

الواحدة لا بُدَّ فيها من مواضعه ومواطأة يصحّ بعدها معرفة خطابه تعالى، وما عداها لا يصحّ وقوعه بالمواضعة وبالتوقيف على الوجه الذي يرتّبه في الأسماء الشرعية؛ لأنَّه لو لم يتقدّم لنا العلم بأسماء الأفعال المخصوصة من جهة اللُّغة، لم يصحّ أن يسمّه القديم صلاة بالشرع، ومتى تقدّم ذلك صحٌ<sup>٩</sup>.

واضح من النصّ المتقدّم أنَّ القاضي يتحدّث فيه عن الألفاظ الشرعية وهو يذهب إلى أنَّ تلك الألفاظ سيكون بدء التواضع فيها من قبل الباري عزَّوجلَّ وهو يؤكّد في هذا المقام ضرورة أن تكون تلك الألفاظ التي بدأ التواضع بها من قبل الباري عزَّوجلَّ مبنيَّةً على أساس التواضع التي ينبغي فيها وجود لغة مشتركة تحيز الانتقال باللُّفظ من معناه المعجميِّ إلى معناه الاصطلاحيِّ الشرعيِّ، وثمة من ذهب كذلك إلى أنَّ اللُّغة بدأت بالاصطلاح والباقي توقيف وهو اختيار الغزالي<sup>١٠</sup>.

### مَوْقِفُ أَصْوَلِيِّ الْإِمَامِيَّةِ مِنْ حَقِيقَةِ الْوَاضِعِ

طرح أصوليو الإمامية وجهي نظر حول حقيقة الوضاع، وهما:  
أوَّلًا / إنَّ الوضاع هو الله عزَّوجلَّ، وتبنيُّ هذا القول الشیخ النائینی (ت ١٣٥٥ هـ)،  
وعلَّ الشیخ النائینیُّ موقفه هذا بعلَّتین هما:

١ - (إنَّا لَوْ نَظَرْنَا إِلَى الْلُّغَةِ لَوْجَدْنَا أَنَّ مَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنْ أَلْفَاظٍ وَخَصْوَصِيَّاتٍ،  
وَنَكَاتٍ يُسْتَبَعُ أَنْ يَكُونَ تَحْتَ سِيَطَرَةِ شَخْصٍ وَاحِدٍ).<sup>١٢</sup>

وَلَمَّا تَكَنْ ثَمَّةَ صَلَةَ حَقِيقَيَّةٍ بَيْنَ الدَّالِّ وَمَدْلُولِهِ، فَقَدْ أَصْبَحَ مِنَ الْعَسِيرِ عَلَى الْإِنْسَانِ

٨ المسدي، عبدالسلام . التفكير اللساني في الحضارة العربية (ليبيا: الدار العربية للكتاب، ١٩٨١)، ٦٢.

٩ المعتزلي، المغني في أبواب التوحيد والعدل، ١٦٦.

١٠ ابن الطهير، الحسن بن يوسف . نهاية الوصول إلى علم الأصول للعلامة الحلي، تحقيق. مؤسسة آل البيت للتراث، د.ت. ١٥١.

١١ عبدالستار، حسن . بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغوي (قم: مطبعة ستارة، ١٤٣٢)، ٦٢ - ٦١.

١٢ الخوئي، محاضرات في أصول الفقه، تقرير أبحاث الأستاذ الأعظم آية الله العظمى السيد أبي القاسم الخوئي، تدقيق. محمد إسحاق الفياض، ط١ (مؤسسة الفكر الإسلامي، ١٤٩١)، ٣١.

أن يفهم معاني الألفاظ اعتماداً على قدراته وإنَّ ربط الدوَال بدلولاً لها أمر، وإن كان عسيراً علىبني الإنسان؛ لأنعدام المناسبة بينهما، فإنَّه ليس عسيراً على الله عزَّ وجلَّ. فالله تبارك وتعالى هو الواضع الحكيم، جَعَلَ لِكُلِّ مَعْنَى لِفَظًا مُخْصُوصًا باعتبارات مناسبة بينهما، مجھولة عندنا، وجَعَلَهُ تبارك وتعالى هذا واسطةً بين جَعْلِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُحْتَاجِ إِيْصَافَهَا إِلَى إِرْسَالِ رُسُلٍ وَإِنْزَالِ كُتُبٍ، وجَعْلِ الْأَمْوَارِ التَّكَوينِيَّةِ الَّتِي جُبِلَ الْإِنْسَانُ عَلَى إِدْرَاكِهَا، كَحِدْوَتِ الْعَطْشِ عَنْدِ احْتِيَاجِ الْمُعْدَةِ إِلَى الْمَاءِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ. فَالْوَضْعُ: جَعْلٌ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَهُمَا، لَا تَكَوينِيٌّ حُضُّ حَتَّى لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَمْرٍ آخَرَ، وَلَا تَشْرِيعِيٌّ صَرْفٌ حَتَّى يَحْتَاجُ إِلَى تَبْلِيغِ نَبِيٍّ أَوْ وَصِيٍّ، بَلْ يُلْهِمُ اللَّهُ تَبارُكُ وَتَعَالَى عَبَادَهُ - عَلَى اخْتِلَافِهِمْ - كُلَّ طَائِفَةٍ بِلِفَظٍ مُخْصُوصٍ عَنْدِ إِرَادَةِ مَعْنَى خَاصٍ<sup>١٤</sup> <sup>١٣</sup>.

يَتَّسِعُ مَا تَقْدَمَ أَنَّ الشَّيخَ النَّائِيَّ يَذَهَبُ إِلَى أَنَّ الْوَضْعَ الْلُّغُوِيَّ أَمْرٌ يَتوَسَّطُ بَيْنَ التَّكَوينِ وَالتَّشْرِيعِ، فَلَا هُوَ جَعْلٌ تَكَوينِيٌّ خَالِصٌ، وَلَا هُوَ جَعْلٌ تَشْرِيعِيٌّ خَالِصٌ. وَلَمْ يَرْتَضِ جَمِيلَةُ مِنْ أَصْوَالِيَّةِ الْإِمَامَيَّةِ لَا سِيَّماً الْمُعاصرِينَ مِنْهُمْ هَذَا الْقَوْلُ وَمِنْهُمْ السِيدُ الْخَوَئِيُّ الَّذِي رَدَّ عَلَى أَسْتَاذِهِ النَّائِيَّ قَائِلاً: إِنَّ الْاعْتِقَادَ بِأَنَّ طَبِيعَةَ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ لَا يَعْلَمُ خَصْوَصِيَّتَهَا وَكَيْنُونَتِهَا وَطَبِيعَتِهَا الْحَقَّةُ إِلَّا الْبَارِيَّ، أَمْرٌ (وَإِنْ كَانَ مُمْكِنًا مُحْتمَلًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يَمْكُنُ إِثْبَاتَهُ بِالْبَرْهَانِ)<sup>١٥</sup>.

٢- إِنَّ الْوَضْعَ لَوْ كَانَ مِنْ قِبَلِ إِنْسَانٍ بَعْنِيهِ لَكَانَ هَذَا أَمْرًا الْأَفْتَالُ لِلنَّظَرِ يُسْجَلُ فِي صَفَحَاتِ التَّارِيَخِ وَيُذَكَّرُ، وَنَحْنُ نَلَاحِظُ أَنَّ شَيْئًا مِنْ هَذَا مُتَدوِّنَهُ تَلُكُ الْكِتَابِ<sup>١٦</sup>.

١٣ الخوئي، ٣٩ - ٤٠.

١٤ الأصفهاني، حسن . المداية في الأصول، تقرير أبحاث السيد الخوئي، ط١ (قم، ١٤١٧هـ)، ٢٤.

١٥ الأصفهاني، ٢٩.

١٦ العراقي، ضياء الدين . بدائع الأفكار، ط١ (النجف الأشرف: المطبعة العلمية، ١٣٧٠)، ٢٨.

١٧ عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغطي، ٦٢.

وقد تكفلَ السَّيِّدُ الْخَوَئِيُّ بِالرِّدِّ أَيْضًا عَلَى هَذَا الْطَّرْحِ الْمُسَوْغِ لِلْقَوْلِ بِالنَّشَأَةِ التَّوْقِيفِيَّةِ لِلْلُّغَةِ، وَالْمُتَمَثِّلُ بِأَنَّ إِنْسَانًا وَاحِدًا بَعْنَهُ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى الإِحاطَةِ بِجَمِيعِ الْفَاظِ الْلُّغَةِ وَجَمِيعِ مَعَانِيهَا؛ لَأَنَّا لَوْ افْتَرَضْنَا أَنَّ إِنْسَانًا وَاحِدًا أَخْذَ عَلَى عَاتِقِهِ لَوْحَدَهُ إِنْشَاءُ لِغَةٍ بِكَامِلِهَا وَبِجَمِيعِ فَرَوْعَهَا وَأَقْسَامِهَا مِنْ نَحْوٍ وَصَرْفٍ وَبِلَاغَةٍ لِكَانَ أَمْرًا مَتَعَذِّرًا<sup>١٨</sup>.

فَإِلَّا: إِنَّ اللُّغَةَ وَإِنْ كَانَ شَخْصٌ وَاحِدٌ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى ابْتِكَارِهَا وَالْوُقُوفُ عَلَى دَقَائِقِهَا فَإِنَّ اللُّغَةَ قَدْ نَشَأَتْ وَتَطَوَّرَتْ مَتَسَلِّلَةً عَلَى مَرَاحِلٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ النَّمْوِ وَالتَّطَوُّرِ مُعْتَمِدَةٌ فِي ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى حَاجَاتِ النَّاسِ وَمَعَارِفِهِمْ وَمُتَطَلِّبَاتِهِمْ، وَهَكُذا لَا بَأْسَ أَنْ يَقَالُ: إِنَّ الْإِنْسَانَ هُوَ الَّذِي صَنَعَ الْلُّغَةَ وَوَضَعَهَا<sup>١٩</sup>.

ثَانِيًا / إِنَّ الْوَاضِعَ لِلْلُّغَةِ هُوَ الْإِنْسَانُ، وَبِنَاءً عَلَى هَذِهِ الْمَقْوِلَةِ فَقَدْ افْتَرَضَ أَصْوَلُّيُّ الْإِمَامِيَّةِ وَجُودَ أَرْبَعَةَ مَسَالِكٍ لِلْوُضُعِ، قَالَ كُلُّ صَاحِبِ مَسْلِكٍ مِنْهَا: إِنَّ الْوَضُعَ الْلُّغَوِيَّ اعْقَدَتْ فِيهِ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْفَظْ وَالْمَعْنَى عَلَى وَفْقِ ذَلِكَ الْمَتَبَّنِيِّ، وَهَذِهِ الْمَسَالِكُ هِيَ:

١ \_ مَسْلِكُ التَّعْهُدِ: وَتَبَنَاهُ السَّيِّدُ الْخَوَئِيُّ، وَمَفَادِهُ (الْتَّعْهُدُ بِإِبْرَازِ الْمَعْنَى الَّذِي تَعْلُقُ بِهِ قَصْدُ الْمُتَكَلِّمِ بِتَفْهِيمِهِ، بِلْفَظِ مُخْصُوصٍ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ أَيِّ لُغَةٍ مَتَعَهِّدٌ فِي نَفْسِهِ مَتَى مَا أَرَادَ تَفْهِيمَ مَعْنَى خَاصٍ أَنْ يَجْعَلَ مَبْرَزَهُ لِفَظًا مُخْصُوصًا. مَثَلًا: التَّزَمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْأَمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِأَنَّهُ مَتَى مَا قَصَدَ تَفْهِيمَ جَسْمِ سِيَّالٍ بَارِدٍ بِالْطَّبَعِ، أَنْ يَجْعَلَ مَبْرَزَهُ لِفَظَ (الْمَاءِ)، وَمَتَى مَا قَصَدَ تَفْهِيمَ مَعْنَى آخَرَ أَنْ يَجْعَلَ مَبْرَزَهُ لِفَظًا آخَرَ، وَهَكُذا.... فَهَذَا التَّعْهُدُ وَالْتَّبَانِيُّ النَّفْسَانِيُّ بِإِبْرَازِ مَعْنَى خَاصٍ بِلْفَظِ مُخْصُوصٍ، عِنْدَ تَعْلُقِ الْقَصْدِ بِتَفْهِيمِهِ، ثَابَتْ فِي أَذْهَانِ كُلِّ لِغَةٍ، فَضْلًا عَنِ الْفَاظِهَا وَمَعَانِيهَا نَحْوَ الْقَوَّةِ، وَمَتَعَلِّقٌ هَذَا

١٨ عبدالستار، ٦٢.

١٩ عبدالستار، ٦٢.

٢٠ الْخَوَئِيُّ، مَحَاضِرَاتٍ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ، تَقْرِيرُ أَبْحَاثِ الأَسْتَاذِ الْأَعْظَمِ آيَةَ اللهِ الْعَظِيمِ السَّيِّدِ أَبِي الْقَاسِمِ الْخَوَئِيِّ، ٤٢.

التعهد أمر اختياريٌّ، وهو التكليم بلفظ مخصوص بقصد تفهم معنى خاصٍ) <sup>٢١</sup>.

**٢ـ القرن الأكيد:** وتبناه السيد محمد باقر الصدر ومفاده أنَّ كُلَّ شئين إذا اقترنَ تصوُّرُ أحدهما مع تصوُّر الآخر في ذهن الإنسان مراراً عديدةً - ولو على سبيل الصدفة - قامت بينهما علاقة، وأصبح أحد التصوُّرين سبباً لانتقال الذهن إلى تصوُّر الآخر. ومثال ذلك في حياتنا الاعتيادية أن تعيش مع صديقين لا يفترقان في مختلف شؤون حياتهما، نجدُهما دائِماً معاً، فإذا رأينا بعد ذلك أحد هذين الصديقين منفرداً أو سمعنا باسمه أسرعَ ذهنتنا إلى تصوُّر الصديق الآخر؛ لأنَّ رؤيتهما معاً مراراً كثيرةً أو جدت علاقةً في تصوُّرنا، وهذه العلاقة تجعل تصوُّرنا لأحدِهما سبباً لتصوُّر الآخر <sup>٢٢</sup>.

**٣ـ الهوية:** وتبناه السيد السيستاني وخلاصته اندماج صورة اللَّفظ في صورة المعنى فلا إثنينية بينهما <sup>٢٣</sup>.

**٤ـ مسلك الاعتبار:** ويُراد به أنَّ حقيقة الوضع عبارة عن اعتبار ملزمة بين طبيعي اللَّفظ والمعنى الموضوع له، وحقيقة هذه الملازمة متقوّمة باعتبار من بيده الاعتبار - أي: الواقع - كسائر الأمور الاعتبارية من الشرعية أو العرفية. ثمَّ إنَّ الموجب لهذا الاعتبار والداعي إليه إنَّما هو قصد التفهم في مقام الحاجة، لعدم إمكانه من دونه <sup>٢٤</sup>. وقد قدّمت ثلاثةُ وجوهٔ عكست اختلافاً في طريق عرض هذا المسلك - الاعتبار -

من قبل أصحابه <sup>٢٥</sup>، وهذه الوجوه هي:

الوجه الأول

٢١ الخوئي، ٥٢.

٢٢ الصدر، محمد باقر. دروس في علم الأصول، الحلقة الأولى (ط٢: مجمع الفكر الإسلامي، ١٤١٩هـ)، ١٨٤ - ١٨٥.

٢٣ القطيفي، منير عدنان. الرافد في علم الأصول محاضرات السيد علي الحسيني السيستاني، الحلقة الأولى، ط١ (قم: مطبعة مهر، ١٤١٤هـ)، ١٤٤.

٢٤ الخوئي، محاضرات في أصول الفقه، تقرير أبحاث الأستاذ الأعظم آية الله العظمى السيد أبي القاسم الخوئي، ٤٦.

٢٥ الخراساني، محمد كاظم. كتابة الأصول، تحقيق. مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، د.ت. ١١.

٢٦ عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغوي، ٢٩.

ومفاد هذا الوجه: أنَّ الوضع عبارة عن الاعتبار، وهو وضع اللُّفْظ على المعنى<sup>٢٧</sup>. ويوضح أصحاب هذا الوجه المراد بمتناه قائلين: إنَّ أحد الأساليب في جعل شيءٍ يدلُّ على شيءٍ وضعه عليه، فمثلاً: حينما نضع العَلَمَ على رأسِ الفرسخِ أو على البئرِ، يكونُ العَلَمُ دليلاً على أنَّ هذا هو رأسِ الفرسخِ، أو يكون دليلاً على أنَّ هذه بئرٌ.<sup>٢٨</sup> وبيني أصحابُ هذا الوجه مُسَلَّمةً على قولهم المتقدِّم مفادُهَا: أنَّ وضع شيءٍ على شيءٍ من الطُّرق المعقولة في جَعْلِ الشيءِ الموضوع دالاً، وفي جَعْلِ الموضوع عليه مدلولاً، وغنيٌّ عن البيانِ أنَّ هذا القول يلتقي معَ ما طرَحَه سوسير في حديثه عن وجود نظام للعلاماتِ شاملٍ يمكن أن يتَّسَعَ لِكُلِّ النظمِ العلاميَّةِ التي يَتَّخِذُها الإنسانُ وبِهَا يَكُونُ دالٌّ معَيَّنٌ مُنِيَّاً عن مدلولٍ آخرِ، وضرب سوسير مثلاً لهذا النَّظامِ العلاميِّ الشاملِ بمَدِّ اليد لِآخرِ بوصفها عالمةً على المصفحةِ، وتلبُّد السماء بالغيوم الرماديَّةِ بوصفه عالمةً على هطولِ المطرِ، وارتفاعِ حرارةِ المريضِ بوصفها عالمةً على أنَّ هناك اعتلالاً في صحته<sup>٢٩</sup>، ولِي أنَّ أوضَحَ هنا أنَّ ثمةَ فارقٍ بين ما طرَحَه أصحابُ مسلكِ الاعتبارِ وما طرَحَه سوسير، فاماً طرُحُ أصحابِ مسلكِ الاعتبارِ فيتعلَّقُ بِجَعْلِ دالٍّ يدلُّ على مدلولٍ في القضایا الحسیَّةِ الملموسةِ في حين أنَّ ما طرَحَه سوسير أوسعُ وأشملُ من ذلك، فِيهِ ما هو متعلَّقٌ بالحسنِ وبِهِ ما يتعدَّى ذلك.

وبَيْنَ أصحابُ هذا الوجهِ من مُنظِّري مسلكِ الاعتبارِ أنَّ الوضع الذي يتحَدَّثُون عنه ينقسمُ على قسمين:

القسم الأوَّل: وبه يكونُ الوضع وضعًا خارجيًّا حقيقيًّا من قبيل المثال المذكور، وهو وضع العَلَمَ على رأسِ الفرسخِ، أو البئرِ.

٢٧ عبدالستار.

٢٨ عبدالستار.

٢٩ عبدالستار.

٣٠ جرجس، ميشال. المدخل إلى علم الألسنة الحديث، د. ط. (لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، د. ت.).

٣١ جিرو، بيير. علم الإشارة السيمولوجي، ترجمة. منذر عياشي (دار طлас للدراسات والترجمة والنشر، ١٩٩٢)، ٥١.

القسم الثاني: وبه يكون الوضع وضعًا اعتباريًّا، يعني يعتبر كون اللُّفْظ موضوًعا عليه دون أن يكون موضوعاً عليه حقيقة، وهذا بابه باب وضع الألفاظ للمعاني عند صاحب هذا الوجه، ويكونُ هذا اللُّون من الوضع في مقابل الوضع الحقيقِيِّ، فكما أنَّ وضع العلم على رأسِ الفرسخ أو البئر، منشأً للدلالة العلم على رأسِ الفرسخ أو البئر، كذلك وضع اللُّفْظ اعتباراً على المعنى، يكون منشأ للدلالة اللُّفْظ على المعنى<sup>٣٢</sup>. وأيًّا كانت طبيعة الوضع المتحدَّث عنه من حيث كونه حقيقةً أو اعتباريًّا فتحن أمام إحدى أنواع الدلالة الثلاث التي تحدَّث عنها السيميائيُّون، أعني بها الدلالة الوضعية وهي عندهم إلى جانب أختيَّها العقلية والطبيعة تشكّل ما يمكن أن يصطَلح عليه بأنواع الدلالات عند السيميائيِّين، والذي يعني هنا من هذه الدلالات هي الدلالة الوضعية، إذ إنَّها الدلالة التي يكون الدليل اللُّفظي أحد أنواعها الرئيسة، وهي أعني الدلالة الوضعية عند مُنظري السيميائية "تلك التي يحصل فيها الانتقال من الدال إلى المدلول، لا لعلاقة عليةٍ بين الاثنين ولا لطبيعة الدال، بل بسبب قاعدة متفق عليها، سيان كانت هذه القاعدة الدلالية من وضع الفرد أو من وضع الجماعة، من هذا القبيل دلالة الألفاظ على المعاني"<sup>٣٣</sup>، وغني عن البيان قولنا إنَّ مسلك الاعتبار ينطبقُ انتباًقاً تاماً ومراد الدلالة الوضعية.

بَيْنَ من قول أصحاب هذا الوجه من مسلك الاعتبار أَهْمَمْ يتحدثونَ عن علاقة اعتبراطيةٍ بين اللُّفْظِ والمعنى، والاعتبراطية هنا واقعةٌ بين اللُّفْظِ ومرجعهِ الخارجيِّ، لا بين اللُّفْظِ وصورتهِ الذهنية، وهذا القول قد تبنَّاه العلامة الحليُّ (ت٧٢٦هـ) حينما ذكر أنَّ "الواضع إنَّما وضع الألفاظ للمعاني الخارجية والحقائق العينية، وأمرَ مَنْ يتحدَّث على لغته باستعمالِ اللُّفْظِ في ما وُضِعَ له"<sup>٣٤</sup>.

<sup>٣٢</sup> عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللُّفظي، ٢٩\_٣٠.

<sup>٣٣</sup> فاخوري، عادل. تيارات في السيمياء، ط١ (بيروت-لبنان: دار الطليعة للطباعة والنشر، ١٩٩٠)، ٢٤.

<sup>٣٤</sup> ابن الطهير، نهاية الوصول إلى علم الأصول للعلامة الحلي، ١٦٥\_١٦٦.

<sup>٣٥</sup> الزركشي، أبو عبد الله بدرا الدين. البحر المحيط في أصول الفقه، ط١ (دار الكتبية، ١٩٩٤)، ١٦٦.

وأَيَّدَهُ فِي هَذَا الْلُّسْانِيُّ (بِنْفِنِيْسِتٍ) <sup>٣٦</sup>.

وقد اعترض السيد الخوئي على الوجه الأول من مسلك الاعتبار باعتراضين:

١) يُفَرِّقُ السَّيِّدُ الْخَوَئِيُّ بَيْنَ وَضْعِ الْعَلَمِ عَلَى رَأْسِ الْفَرْسَخِ وَوَضْعِ الْلَّفْظِ لِلْمَعْنَى، فَالْأَوَّلُ فِيهِ ثَلَاثَةُ عَنَاصِرٍ، هِيَ: الْمَوْضُوعُ وَهُوَ الْعِلْمُ، وَالْمَوْضُوعُ عَلَيْهِ وَهُوَ الْمَكَانُ، وَالْمَوْضُوعُ لَهُ وَهُوَ مَا يَكُونُ دَالًا عَلَيْهِ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كُونِهِ رَأْسَ الْفَرْسَخِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَفِيهِ عَلَى وَفْقِ هَذَا الْمَسْلِكِ عَنْصَرَانِ، هُمَا:

الْمَوْضُوعُ وَهُوَ الْلَّفْظُ، وَالْمَوْضُوعُ عَلَيْهِ وَهُوَ الْمَعْنَى، وَلَا يُوجَدُ هُنَا شَيْءٌ ثَالِثٌ نَسْمَيْهُ مَوْضِعًا لَهُ <sup>٣٧ ٣٨</sup>.

وَاضْسَحُ مِنْ ردِ السَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ أَنَّهُ يَتَحَدَّثُ عَنْ وَجُودِ ثَلَاثَةِ عَنَاصِرٍ تَجْمَعُ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الدَّالِّ وَهُوَ الْلَّفْظُ وَالْمَدْلُولُ الَّذِي لَهُ وَجْهَانٍ:

أ- الْوَاقِعُ الْخَارِجُ لِلشَّيْءِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ.

ب- الصُّورَةُ الْذَّهَنِيَّةُ لِذَلِكَ الشَّيْءِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ.

وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ يَتَحَدَّثُ عَنِ الْمُثَلَّثِ الدَّلَائِيِّ الَّذِي قَالَ بِهِ رِيَّتَشَارِدُ وَأَوْجَدَنُ <sup>٣٩</sup>  
<sup>٤٠</sup> الْلَّذَانِ تَأَثَّرَا بِ(بِيرِس)، وَيَبْدُو أَنَّهُمَا كَانَا "يُدْخَلَانِ" فِي الْاعْتَبَارِ بِصُورَةِ مُبَاشَرَةِ الشَّخْصِ الَّذِي يُفَسِّرُ الرَّمْزَ؛ وَلَذِكَ فَالْعَلَاقَةُ بَيْنَ الرَّمْزِ وَالْمَوْضُوعِ تَتَمُّعُ عَبْرِ التَّفْسِيرِ الَّذِي يَعْطِيهِ الشَّخْصُ لِلرَّمْزِ" <sup>٤١</sup>، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا عَيْنُ مَا يَقُولُ

٣٦ بارت، رولان. مبادئ في علم الأدللة، ترجمة. محمد البكري، ط٢ (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦)، ٨١.

٣٧ عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغطي، ٣٠.

٣٨ الخوئي، محاضرات في أصول الفقه، تقرير أبحاث الأستاذ الأعظم آية الله العظمى السيد أبي القاسم الخوئي، ٤٧.

٣٩ أومان ستيفن، دور الكلمة في اللغة، ترجمة. كمال بشر (القاهرة، ١٩٧٣)، ٧٧.

٤٠ عمر، أحمد مختار. علم الدلالة، ط١ (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٥)، ٥٤.

٤١ عبد الجليل، منصور. علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي (دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، ٢٠٠١)، ٧٣.

٤٢ فاخوري، تياتر في السيمياء، ١٧.

به أصحاب مسلك الاعتبار، فوضع العلم لكي يكون دالاً على رأس الفرسخ ووضع اللفظ لكي يكون دالاً على المعنى إنما يكونان باعتبار معتبر.

إنَّ حديثَ السَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ عن وجود ثلاثة أصلاء في الوضع (موضوع، وموضوع عليه، وموضوع له) يوضح أنَّ هذه الفكرة راسخةٌ في الدرس الأصوليٍّ فقد أشير لها من قبل الغزاليٌّ (ت ٥٠٥ هـ)<sup>٤٣</sup>، وهذا يدعونا إلى أن نردد قولَة منقول عبد الجليل التي ذهب فيها إلى أنَّ الريادة في الوصول إلى أصلاء المثلث الدلاليٌّ هذه إنما هي لريتشارد وأوجدن يتبيَّن ذلك من قول عبد الجليل إنَّ هذه الخطوة يعني بها خطوة ريتشارد وأوجدن تُعدُّ خطوةً جريئةً ومتقدمةً في عصره<sup>٤٤</sup>.

(٢) تمثل اعتراف السَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ الثاني على هذا الوجه من مسلك الاعتبار في أنَّ المعنى هو

الموضوع له لا الموضوع عليه كما ذهب أصحاب هذا الوجه وتساءل السَّيِّدِ الْخَوَئِيُّ في هذا

المقام "فكيف صَحَّ أن يترزع من الموضوع له عنواناً اسمه الموضوع عليه من أنَّ هذا غير معروفٍ"<sup>٤٥</sup>، والذي أراه أنَّ إشكال السَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ بدا في محله.

ردُّ أصحاب هذا الوجه على اعترافي السَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ  
أوَّلاً / إنَّ دفعَ الاعتراضِ الأوَّل للسَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ يتمثَّلُ في أنَّ "الموضوع عليه والموضوع له أحياناً يكون بينهما تغير خارجيٌّ حقيقيٌّ، كما هو الحال فيما لو وضعنا على الأرض المُسْبَعَةَ -أي: كثيرة الحيوانات المفترسة- للدلالة على أنَّ في هذه الأرض حيوانات مفترسة، حينئذٍ هنا الموضوع هو العلم، والموضوع عليه هو الأرض،

<sup>٤٣</sup> الطوسي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي. المقصد الأسمى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجاوى، ط١ (قبرص: الجفان والجاوى، ١٩٨٧)، ١٩.

<sup>٤٤</sup> عبد الجليل، علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي، ٨٣.

<sup>٤٥</sup> عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغظي، ٣١.

وال موضوع له هو وجود الحيوانات المفترسة، فهنا الموضوع عليه، والموضوع له، متغائران خارجًا وإشارةً، إذ إنَّ الأرض شيءٌ، والحيوانات شيءٌ آخر، وأحياناً أخرى يكون الموضوع له عين الموضوع عليه، غاية الأمر أنَّ الفرق بينهما تحليليٌّ، لا فرق خارجيٌّ إشاريٌّ، كما هو الحال في وضع العَلَم على رأس الفرسخ<sup>٤٦</sup>.

وزادوا هذه القضية بياناً قائلين: "الموضوع عليه هو الأرض، وهذه الأرض هي بنفسها رأس الفرسخ، ورأس الفرسخ هو هذه الأرض وليس شيئاً آخر غير هذه الأرض، فهذه الأرض هي أرض مخصوصة نراها بأعيننا، وهي بنفسها رأس الفرسخ، وهذه الأرض بما هي أرض مرئية بأعيننا موضوع عليه، وبما هي مخصوصة بأئمَّها رأس الفرسخ هي موضوع له"<sup>٤٧</sup>.

ويتهي أصحاب هذا الوجه من مسلك الاعتبار إلى القول: "فالفرق إذاً بين الموضوع عليه، والموضوع له، ليس فرقاً خارجياً إشارياً، بحيث يوجد شيطان بل يوجد شيءٌ واحدٌ، وهذا الشيء الواحد ينحلُّ إلى صفتين، بلاحظ أنه أرض مخصوصة نراها بأعيننا، تكون موضوعاً عليه، وبلاحظ أنها رأس الفرسخ، تكون موضوعاً عاله".<sup>٤٨</sup> يبدوا لي أنَّ دفع أصحاب هذا الوجه لاعتراض السيد الخوئيِّ غير موفقاً تماماً فالسيد الخوئيُّ يتحدَّث عن ثلاثة أشياء مفصولة بعضها عن البعض الآخر، موضوع، موضوع عليه، وموضوع له، أمَّا ردهم فقد ذهب إلى أنَّ الموضوع عليه ربما يكون هو الموضوع له، بل إنَّهم قالوا إنَّ الفرق بين الموضوع عليه والموضوع له ليس فرقاً خارجياً، بل هما شيءٌ واحدٌ ينحلُّ بالتحليل إلى شيئين، وبذالم يستطعوا أن يتخلصوا من الإشكال الذي وضعه السيد الخوئيُّ والمتمثل في أنَّ الموضوع عليه والموضوع له شيئاً متغيراً.

٤٦ عبدالستار، ٣١

٤٧ عبدالستار، ٣٢

٤٨ عبدالستار، ٣٢

وفي سياق تأصيلهم لوجهة نظرهم السالفة الذكر وازن أصحاب هذا الوجه في ردهم على السيد الخوئي بين العلم الموضع على أرض ذهبية لفظ (الأسد)، فالعلم الموضع على الأرض الذهبية هو الموضع ويقابل لفظ الأسد، والأرض الذهبية هي الموضع عليه وتقابل الموضع عليه وهو المعنى المستعمل في لفظ الأسد، والأرض الذهبية نفسها الموضع له وتقابل كون المعنى المستعمل في الأسد هو الحيوان المفترس وهو الموضع له، وهذا الفرق بين الموضع عليه والموضع له إنما يحصل بالتحليل كما بيّنا سابقاً<sup>٤٩</sup>.

وأحسب أن ما تحدّث عنه من وجود فرق يقع عليه بالتحليل بين المعنى المستعمل في الأسد وهو الموضع عليه، وكونه حيواناً مفترساً وهو الموضع له خيطٌ رفيع من الصعب تلمسه بدقة.

ثانياً / إن دفع الاعتراض الثاني للسيد الخوئي يتلخص في أن المعنى هو الموضع عليه لا الموضع له كما ذهب السيد الخوئي، وقد صار واضحاً أن "اللفظ وضع على المعنى المستعمل فيه على إجماله، ليدلّ عليه على إجماله، فالموضع له بحسب الحقيقة هو كون المعنى المستعمل في هو الحيوان المفترس، فقد أصبح المعنى هو الموضع له بهذا الاعتبار، لأنّه متمحض في الموضع عليه، وإن شئتم فقلتم: بأنّ المعنى أصبح له لخاظان بما هو المعنى المستعمل فيه على إجماله، يكون بمثابة المكان المخصوص على إجماله، وبلحاظ أنه الحيوان المفترس، يكون هو الموضع له، كما أنّ رأس الفرسخ هو الموضع له<sup>٥٠</sup>.

إن المتأمل للقول السابق يخرج منه بخلاصة مفادها أن العلاقة بين الموضع عليه والموضع له علاقة إجمال وتفصيل فالموضع عليه هو الإجمال والتفصيل هو الموضع له، فكون الأسد حيواناً وهو المعنى المستعمل فيه وهو الموضع عليه،

قضية إجمالية أمّا التفصيل فيها فهو كون هذا الحيوان مفترساً، وهذا الكون هو الموضوع له.

ولم يرضي السيد الخوئي هذين الردّين على اعتراضيه السابقين على أصحاب هذا الوجه، فنقض هذا الوجه نقضاً إجماليًا، قائلاً إنَّ هذا الوجه لا يصحُّ فهو من باب التلاعُب بالألفاظ ولقلقة اللسان؛ ذلك أنَّ هذا الوجه يرمي إلى جعلِ اللُّفْظِ لِلْمَعْنَى اعْتِبَارًا لِلْوُضُعِ الْخَارِجِيِّ، "فَكَمَا أَنَّ الْعِلْمَ هُنَاكَ يَكُونُ دَالًّا وَرَأْسُ الْفَرْسَخِ مَدْلُولًا فَهُنَا كَذَلِكَ"١٠١.

وعَلَّ السيد الخوئي عدم قبوله بالطرح المتقدّم مبيّناً أنَّ فيه إشكالاً واضحاً فإنَّ الوضع الخارجيَّ ليس أحسن حالاً من الوضع الاعتباريُّ، وعدم كون الوضع الخارجيُّ أفضل من الوضع الاعتباريٌّ عائدٌ إلى أنَّ الوضع الخارجيَّ نفسه وهو الأقرب للفهم والاستيعاب من قبل المتلقي بحاجةٍ إلى عنایة من الواضع نفسه، فما ظُنِّك بالوضع الاعتباري١٠٢، علماً أنَّ الوضع الخارجيَّ الحقيقى يُراد به وضع العِلْمِ على رأس الفرسخ، أمّا الوضع الاعتباريُّ وهو المقياس على الوضع الخارجيَّ فيُراد به وضع اللُّفْظِ لِلْمَعْنَى.

والذي يدلُّ على أنَّ العنایةَ مِنْ قِبَلِ الواضع لا بُدَّ أن تكون متحققةً أنَّ واضع العِلْمِ على رأس الفرسخ قد يكون نائماً وهكذا تسقط القضية بِرُمتها، فمدار الأمر ومناطه كما يرى السيد الخوئيُّ متعلّق بعنایة نفسانية وقصدية من الواضع التكويني١٠٣.

٥١ عبدالستار، ٣٣

٥٢ عبدالستار، ٣٣

٥٣ عبدالستار، ٣٣ \_ ٣٤

ويتابع السيد الخوئي قائلًا إن لم تنضم العناية النفسانية إلى الوضع الخارجي فلا يمكننا التسليم بزعم أنَّ الوضع الخارجي بمجرَّده تحصل الدلالَة<sup>٤</sup>.

إنَّ تعليق السيد الخوئي الوضعين الخارجي والاعتباري بالتعهُّد النفسي والقصد من قبل الوضاع التكويوني إنما يراد منه توكيُّد سلامته مسلكه في الوضاع الذاهِب إلى أنَّ حقيقة الوضاع إنما هي تعهُّد نفسي من الوضاع، وفكرة التعهُّد هذه تصطحب اللُّغة منذ نشأتها فحتى الوضاع الأوَّل لا يُعدُّ مجرَّد تصوُّره للفظ والمعنى لغة إذ من "الواضح أنَّ ذلك التصوُّر ليس هو الوضاع، بل هو من مقدَّماته؛ ولذا لا بُدَّ منه في مقام الوضاع، بأيِّ معنٍي من المعاني فُسر". وعليه، فنقول: إنَّ المتصدِّي الأوَّل له بعد تصوُّر معنَّي خاصٌ ولفظ مخصوص، يتعهُّد في نفسه بأنَّه متى قَصَدَ تفهيمه أن يجعلَ مبرزه ذلك اللُّفظ، ثُمَّ يبرز ذلك التعهُّد بقوله: (وضعت)، أو نحوه في الخارج<sup>٥</sup>.

إنَّ هذا الفهم لطبيعة العلاقة القائمة بين اللُّفظ والمعنى المرهونة بتجدد عهد المتكلِّم في كُلِّ عملية استعمال اللغة يقترب كثيراً من فهم القاضي عبد الجبار المعتزليُّ الذي ذكر أنَّه لا بُدَّ من وجود شرطين حتى تقدح شرارة العقد اللغوي بين اللُّفظ والمعنى وهما الماضعة والقصد<sup>٦</sup>.

## الوجه الثاني

يرى أصحاب هذا الوجه "أنَّ الوضاع هو عبارة عن الاعتبار، والمعتَبَر هو كون اللُّفظ عين المعنى، وكون اللُّفظ وجوداً للمعنى فكانَ الوضاع حينما يلتفتُ إلى اللُّفظ والمعنى فهو يرى المغايرة بينهما؛ لأنَّ الحيوان المفترس شيءٌ ولفظ (أسد)

٤٤ عبد السたّار.

٤٥ الخوئي، محاضرات في أصول الفقه، تقرير أبحاث الأستاذ الأعظم آية الله العظمى السيد أبي القاسم الخوئي، ٥٤.

٤٦ المعتزلي، المغني في أبواب التوحيد والعدل، ١٦٠.

شيء آخر، فهو معاير ومبادرات لتمام المعنى، والمبادرات لا يكون دالاً على مبادراته<sup>٥٧</sup>. ولخلاف ما تقدم نقول: إن المراد من هذا الوجه هو أن لا علاقة بين حروف لفظ (أسد) والحيوان المفترس، أي: لا علاقة حقيقة بين اللَّفظ والمعنى، وإنما ينعقد القرآن بين اللَّفظ والمعنى باعتبار معتبر وبعد هذا الاعتبار يصبح اللَّفظ وجوداً للمعنى وبعد أن يصبح وجوداً له يصبح عينه.

إن الحديث عن عدم وجود صلة حقيقة بين اللَّفظ والمعنى يحيلنا إلى فكرة الاعتباطية التي تبنّاها الدرس الأصولي والدرس اللسانوي المعاصر. ولعل في مقدمة من أشار إلى هذه الحقيقة من الأصوليين الشّريف المرتضى الذي بين أن اختيار الألفاظ لتدلّ على معانيها قائماً على اختيار المتكلّم نفسه، لا على علاقة بين اللَّفظ ومعناه: "إن الألفاظ العربية إنما تفيّد بالتواضع من أهل اللغة، وتواضعهم يتبع اختيارهم"<sup>٥٨</sup>. ول يجعل الشّريف المرتضى فكرة الاعتباطية بين الاسم والمسمى راسخةً في الأذهان بين أن اللَّفظ الواحد يمكن أن يتقلّل من الحقيقة إلى المجاز، وبالعكس، ولو كانت العلاقة بينها قائمةً على التلازم لما أمكن ذلك الانتقال<sup>٥٩</sup>. ومن الأصوليين الذين التزموا فكرة الاعتباطية الشّيخ الطوسي الذي أوضح انفصام عرى العلاقة بين الاسم والمسمى، فذكر أنه قد "يعرف الاسم من لا يعرف المسمى، والاسم يكون مدركاً وإن لم يدرك المسمى، والاسم يكتب في مواضع كثيرة، والمسمى لا يكون إلا في مواضع واحد، فلو كان الاسم هو المسمى، لكان إذا قال القائل: (نار) احترق لسانه، وإذا قال (عسل) وجده الحلاوة في فمه، وذلك تجاهل"<sup>٦٠</sup>.

والحق أنَّ المتبع لما أدى به اللسانيون المعاصرون في هذه المسألة يقع على تبنيهم

٥٧ عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللفظي، ٣٤.

٥٨ الشّريف المرتضى، الذريعة إلى أصول الشريعة، ٤٢\_٤٣.

٥٩ الشّريف المرتضى، ١٢.

٦٠ الطوسي، أبو جعفر. البيان في تفسير القرآن، تحقيق. أحمد شوقي (النجف الأشرف: مكتبة الأمين، ١٩٦٥)، ٢٦.

القول بالاعتباطية، ويلحظ في هذا المقام أنَّهم اختلفوا في فهمهم لتلك الاعتباطية، فمنهم من ذهب إلى أنها واقعةٌ بين اللَّفظ ومرجعه الخارجيٌّ ويمثل هذا الرأي بنفيست<sup>٦١</sup>، وثمة فريقٌ آخر ذهب إلى أنَّ الاعتباطية قائمةٌ بين اللَّفظ ومتصوره الذهنيٌّ، ويمثل هذا الرأي سوسير<sup>٦٢</sup>.

وخلال هذه العلاقة الاعتبارية في هذا الوجه بين اللَّفظ والمعنى هي أنَّ اللَّفظ وجوداً للمعنى، فإذا أعتبر كون اللَّفظ وجوداً للمعنى، فحينئذ يكون اللَّفظ بوساطة كونه وجوداً للمعنى بالاعتبار دالاً على المعنى<sup>٦٣</sup>، وهذا يعني أنَّ الاعتبار يتقوَّم في أنَّ اللَّفظ سيكون وجوداً للمعنى باعتبار الواضع، وبعد تحقق عمليَّة الاعتبار هذه يصبح اللَّفظ عينَ المعنى ونفسه، ويبدو أنَّ هذا التوحُّد بين اللَّفظ والمعنى إنما يتحقق بعدَ اندكاكِ اللَّفظ في المعنى وفناه فيه، ويبدو أنَّ هذا حاصلٌ بسببِ كثرة استعمال لفظٍ للدلالة به على مدلول معينٍ، ويتبع أصحابُ هذا الوجه بيان مُرادهم قائلين: ومن المعلوم أنَّه إذا كان اللَّفظ هو المعنى نفسه، فيمكن للفظ أن يرينا المعنى، وهذا معنى دلالة اللَّفظ على المعنى<sup>٦٤</sup>.

وردَ السيدُ الخوئيُّ على هذا الوجه مثلاً ردَّاً على سابقه فذكر أنَّ حاصلَ هذا الوجه هو تنزيل اللَّفظ منزلة المعنى، وإذا ما افترضنا أنَّ الوضع كان عبارة عن تنزيل اللَّفظ منزلة المعنى، فلا بدَّ أن يكونَ هناك أثرٌ من آثارِ المعنى يترتبُ على اللَّفظ بوساطة التنزيل، مع أنَّنا نرى أنَّه لا يوجدُ أيُّ أثرٌ من آثارِ المعنى في اللَّفظ، فالمعنى وهو الحيوانُ المفترسُ يأكلُ، ويشربُ، إلى غير ذلك، بينما كلمة (أسد) لا يترتبُ عليها أيُّ أثرٌ من تلك الآثار. إنَّ الخلاصة التي يخرج بها المرءُ من قولِ السيدِ الخوئيِّ المتقدِّم هي هدمه لهذا الوجه من مسلك الاعتبار فطالما أنَّ المعنى لم يترتب منه أيُّ أثرٌ على اللَّفظ وهو ما كان

٦١ بارت، مبادئ في علم الأدلة، ٨١.

٦٢ دي سوسير، فردیناند. علم اللغة العام، ترجمة. بوئیل یوسف، ط١، ١٩٨٨، ٨٧.

٦٣ عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغوي، ٣٤.

٦٤ عبدالستار، ٣٤.

ينبغي حتَّى يتحقَّق الاعتبار فهذا يعني سقوطُ الركن الركين الذي يبني عليه هذا الوجه من مسلك الاعتبار.

وناقشَ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ باقر الصدر رأيَ السَّيِّدِ الخوئيِّ المتقدِّمِ فذكرَ أنَّ ما قاله السَّيِّدُ  
الخوئيُّ يتضمَّنُ أمرين:

أ- إنَّ هذا المسلك بحسب ما يرى السَّيِّدُ الخوئيُّ هو بمثابة تنزيل اللُّفَظِ منزلة  
المعنى، ولم يرضِ السَّيِّدُ الصدر فكرة التنزيل هذه، وعدَّها أمراً غيرَ مُسْلِمٍ به،  
إذ إنَّ "اعتبار كون اللُّفَظِ وجوداً للمعنى لا يعني حمله على التنزيل"<sup>٦٥</sup>، ويحاول  
السَّيِّدُ الصدر أن يجدَ عذرًا لصاحبِ هذا الوجه من مسلك الاعتبار فيقول: إنَّ  
الوضع ليس هو تنزيل الواضع للفظ منزلة المعنى، حتَّى نسألَه بأيِّ أثْرٍ نُنْزَلُ،  
والمتحصلُ من هذا كُلُّهُ أن نفترض أنَّ اللُّفَظَ وجودُ اعتباريٌّ للمعنى، وهذا من  
قبيل أن نفترض أنَّ وجودَ العالمَ وجودٌ للأحكام، فهذه اعتبارات يسيرة المؤونة  
لا تحتاجُ إلى وجود أثرٍ شرعيٍّ للمنزلَ عليه يسري إلى المنزلَ.<sup>٦٦</sup>

ب- ذهب السَّيِّدُ الخوئيُّ إلى أنَّ التنزيل لا بدَّ أن يجري فيه بعضُ أحكامِ المنزلِ عليه على  
المنزلِ، بينما هنا لا نرى شيئاً من آثارِ المعنى يثبتُ للفظِ، فلا يعقلُ التنزيل حينئذٍ<sup>٦٧</sup>.  
وردَ السَّيِّدُ الصدرُ على طرحِ السَّيِّدِ الخوئيِّ المتقدِّمِ مبيناً أنَّه سيفترضُ أنَّ العلاقة  
بينَ المعنى واللُّفَظِ هي علاقَةٌ تنزيلٌ لا اعتبارٌ، وهو في هذا يهادي السَّيِّدِ الخوئيِّ  
في طرِحِه، وعلى الرغمِ من هذا التسلِيم المفترض فإنَّ السَّيِّدُ الصدرُ يوضحُ أنَّ  
اللُّفَظَ لا يترتُّبُ عليه أثرٌ من آثارِ المعنى، وثمة سؤالٌ يُطرحُ في هذا المقام مفاده  
كيف يكون اللُّفَظُ قائماً مقاماً المعنى ومنزلَة منزلته؟<sup>٦٨</sup>.

٦٥ عبدالستار، ٣٦.

٦٦ عبدالستار، ٣٧.

٦٧ عبدالستار، ٣٦.

٦٨ عبدالستار، ٣٧.

ويجيب السيد الصدر عن هذا السؤال إجابةً لا تسم بالقطع فيقول: "وقد يحاب عن هذا بأن يقال: إنَّه إنْ كان المقصود من أثر المعنى الأثر الخارجي، ككون الأسد يأكل ، ويشرب ، وغير ذلك، فهذا صحيح بحيث إنَّ هذا لا يتربُّ على لفظة (أسد)، إلَّا أنَّ هناك أثراً مهِمَا من آثار المعنى، متربٌ على اللفظ، وهو أنَّ المعنى كان له خصوصيَّة، وهي الإحساس بالحيوان المفترس ووقوع العين عليه خارجاً، بحيث يجب تصور صورته ذهناً، فهذا أثر من آثار المعنى، وهذا الأثر والخصوصيَّة تحصل للفظ بواسطة وضعه للمعنى، فإنَّه متى ما وقع اللفظ في حِسْنَا بِأَنْ رَأَيْنَا كَلْمَةً (أسد)، أو سمعناها، أو قرأناها، فحينئذٍ يت伝ل إلى ذهنا صورة الحيوان المفترس، فالخصوصيَّة نفسها التي كانت موجودة للمعنى أصبحت موجودة للفظ، وهي خصوصيَّة أنَّ الإحساس به يجب تصوره في الذهن، وهذه الخصوصيَّة كانت في المعنى فقط، وبعد الوضع أصبحت باللفظ أيضاً، فهذا أثرٌ مهمٌ للمعنى يتربُّ على اللفظ بواسطة الوضع" ٦٩١ .

يُفرَّقُ في الجواب المتقدَّم بين أمرين: أحدهما علاقة لفظ الأسد بالواقع الخارجي الوجودي الذي تدلُّ عليه وهو الحيوان المفترس وفي هذه العلاقة لا يوجد أثر للواقع الخارجي وهو المعنى في اللفظ، أمَّا الأمرُ الثاني فهو علاقة المعنى الذي تمثلُه الصورة الذهنية للأسد لا واقعه الخارجي المادي باللفظ، وفي هذا النوع من العلاقة يوجد أثرٌ مهمٌ للمعنى في اللفظ يتمثَّلُ في الإحساس بالحيوان المفترس، وهذا الإحساس يتأتَّى من وقوع العين على الحيوان المفترس في الخارج، وبعد أن تقع العين على الحيوان المفترس في الخارج لا بدَّ من تصوِّر صورته في الذهن، وبِهذا يسري أثرُ المعنى الذي هو الصورة الذهنية للشيء في اللفظ، وبِموجب الأمر الثاني يمكنُ أن يستقيمَ مسلُكُ الاعتبار حتى وإنْ فُرضَ فيه مبدأ التنزيل.

وبعْدُ فإنَّ السَّيِّد الصَّدِر وإنْ حاولَ أَنْ يَجْدَ مَخْرَجًا لِأَصْحَابِ هَذَا الوجهِ مِنْ مَسْلِكِ الاعتبارِ إِلَّا أَنَّ هَذَا الْمَخْرُجَ لَمْ يَكُنْ لِأَجْلِ الْقَناعَةِ بِصَوَابِ هَذَا الوجهِ، بَلْ كَانَ مِنْ بَابِ الرِّدِّ عَلَى رِدِّ السَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ عَلَى أَصْحَابِ هَذَا الوجهِ.

أَمَّا مَوْقُفُ السَّيِّدِ الصَّدِرِ مِنْ هَذَا الوجهِ فَهُوَ غَيْرُ مُقْرَرٍ بِهِ وَسَعَى إِلَى إِبْطَالِهِ فَذَكَرَ أَنَّ تَصْوُرَ الْذَّهَنِ لِلْحَيْوَانِ الْمُفْتَرِسِ يُؤْقِعُنَا عَلَى مَعْنَى الْلَّفْظِ وَهَذِهِ الْخَصْوَصِيَّةُ لِلْمَعْنَى خَصْوَصِيَّةً تَكَوِينِيَّةً لَهُ، وَطَالَمَا أَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَسْرِيَ مَا فِي الْمَعْنَى إِلَى الْلَّفْظِ بِمَوْجَبِ عَلَاقَةِ التَّنْزِيلِ وَبِمَجْرِدِ الاعتبارِ لِأَغْرِيِّ. عَلَمَا بِأَنَّ الْخَصْوَصِيَّةَ التَّكَوِينِيَّةَ لِلْفَظِ هِيَ غَيْرُ الْخَصْوَصِيَّةِ التَّكَوِينِيَّةِ لِلْمَعْنَى، وَضَرَبَ السَّيِّدِ الصَّدِرُ مَثَالًا عَلَى مَتَبَّنَاهُ هَذَا الْيَقْرَبُ الْصُّورَةِ إِلَى ذَهَنِ الْقَارِئِ فَبَيْنَ أَنَّ خَصْوَصِيَّةَ الْإِحْرَاقِ الَّتِي فِي النَّارِ لَا يَمْكُنُ أَنْ تَسْرِيَ فِي الْمَاءِ لِمَجْرِدِ الْاعْتَبَارِ مُعْتَبِرٍ وَافْتَرَاضِ مُفْتَرِضٍ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْخَصْوَصِيَّةَ التَّكَوِينِيَّةَ لِلْنَّارِ هِيَ الْإِحْرَاقُ، وَهَذِهِ الْخَصْوَصِيَّةُ لَا يَمْكُنُ أَنْ تَحْوُّلَ إِلَى الْمَاءِ فَيُصْبِرُ مَحْرَقًا بِمَجْرِدِ الْاعْتَبَارِ مُعْتَبِرٍ.

قَالَ السَّيِّدِ الصَّدِرِ مَبِينًا ذَلِكَ كُلُّهُ: "إِنَّ هَذَا الْأَثْرَ وَهَذِهِ الْخَصْوَصِيَّةُ الَّتِي كَانَتْ ثَابِتَةً لِلْمَعْنَى وَهُوَ أَنَّهُ عِنْدَ الْإِحْسَاسِ بِالْمَعْنَى يَتَصَوَّرُ الْذَّهَنُ صُورَةُ الْحَيْوَانِ الْمُفْتَرِسِ، هِيَ خَصْوَصِيَّةٌ تَكَوِينِيَّةٌ لِلْمَعْنَى. فَحِينَئِذٍ نَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْخَصْوَصِيَّةَ كَيْفَ أَمْكَنَ تَسْرِيَتَهَا لِلْفَظِ بِمَجْرِدِ التَّنْزِيلِ الْاعْتَبَارِيِّ لِلْفَظِ مَنْزَلَةِ الْمَعْنَى؟ وَكَيْفَ تَسْرِيَ الْخَصْوَصِيَّةَ التَّكَوِينِيَّةَ لِلْمُنْزَلِ عَلَيْهِ إِلَى الْمُنْزَلِ بِوَاسْطَةِ التَّنْزِيلِ؟ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ بِالْمُمْكِنِ إِسْرَاءُ الْخَصْوَصِيَّاتِ التَّكَوِينِيَّةِ لِلْمُنْزَلِ عَلَيْهِ إِلَى الْمُنْزَلِ، لَكَانَ تَنْزِيلُ الْمَاءِ مَنْزَلَةُ النَّارِ مُوجِبًا لِأَنْ تَسْرِيَ خَصْوَصِيَّةَ الْإِحْرَاقِ الَّتِي هِيَ مِنْ خَصْوَصِيَّاتِ النَّارِ إِلَى الْمَاءِ، وَهَذَا لَا يَقُولُ بِهِ عَاقِلٌ".<sup>٧٠</sup>

وَخَتَمَ السَّيِّدِ الصَّدِرِ مَوْقِفَهُ مَبِينًا أَنَّ قَضِيَّةَ التَّسْرِيَّةِ مِنَ الْمُنْزَلِ عَلَيْهِ إِلَى الْمُنْزَلِ ثَابِتَةٌ وَلَا تَتَغَيَّرُ بِتَغَيِّرِ الْأَحْوَالِ، فَالْقَضِيَّةُ خَاصَّةٌ لِوَجْهِ عَلَاقَةِ تَكَوِينِيَّةٍ بَيْنِ الْطَّرْفَيْنِ كَمَا بَيَّنَاهُ.<sup>٧١</sup>

### الوجه الثالث

وحاصلُ هذا الوجه كما يراه أصحابه أنَّ الوضع عبارةٌ عن الاعتبار، أي: اعتبار كون اللَّفظ أداةً لتفهيم المعنى، ومعلومٌ أنَّ الأداتيَّة تارةً تكون تكوينيَّة وأخرى اعتباريَّة، ومثالُ الأداتيَّة التكوينيَّة كون الماء والصابون أداتَ للنظافة، أمَّا الأداة الاعتباريَّة فمثلاً لها أنَّ اللَّفظ أداةً تفهيميَّة لالمعنى<sup>٧٢</sup>.

ورَدَ السَّيِّدُ الصَّدْرُ متبَّنى أصحابِ هذا الوجه من مسلكِ الاعتبار موضحاً أنَّ اللَّفظ لا يكون أداتَ لتفهيم المعنى بمجرَّد اعتبارِ معتبرٍ فالقضيَّةُ تحتاجُ إلى العلاقة السببية بين اللَّفظِ والمعنى حتَّى يمكنَ أن نتحدَّث عن أنَّ اللَّفظ أداتَ تفهيميَّة لالمعنى، وما حديثُ السَّيِّدِ الصَّدْرِ عن العلاقة السببية بين اللَّفظِ والمعنى إلَّا ليؤكِّد صوابَ مسلكهِ في الوضع وهو القرن الأكيد القائم على وجود علاقة سببيةٍ بين اللَّفظِ والمعنى، قال السَّيِّدُ الصَّدْرُ: "كُلَّ شَيْئَيْنِ إِذَا اقْتَرَنَ تَصُورُ أَحَدِهِمَا مَعَ تَصُورِ الْآخَرِ فِي ذَهَنِ الإِنْسَانِ مَرَّارًا عَدِيدًا، وَلَوْ عَلَى سَبِيلِ الصَّدْفَةِ قَامَتْ بَيْنَهُمَا عَلَاقَةٌ، وَأَصْبَحَ أَحَدُ التَّصُورَيْنِ سَبِيبًا لِانتِقَالِ الذهَنِ إِلَى تَصُورِ الْآخَرِ"<sup>٧٣</sup>.

ويؤكِّد السَّيِّدُ الصَّدْرُ أنَّ العلاقة لا تحصلُ بين شيئاً لمجرَّد الاعتبار، بل لا بدَّ من وجود السببية، فكونُ الماء ناراً باعتبارِ معتبرٍ لا يؤدِّي إلى حصول سببيةٍ بينهما، وعليه فقد كان لا بدَّ من أصحابِ مسلكِ الاعتبار على اختلافِ وجهيهِ أن يضعوا أيديهم على تلك العلاقة السببية سواء كان المعتبر هو وضع اللَّفظ على المعنى، أو كان المعتبر كون اللَّفظ عين المعنى أو وجوداً له، أو كان المعتبرُ هو كون اللَّفظ أداتَ لتفهيم المعنى، وهكذا ردَّ السَّيِّدُ الصَّدْرُ هذا المسلكَ بوجوهِ الثلاثة، ويتهيَّي السَّيِّدُ الصَّدْرُ إلى القول إنَّ هذا المسلكَ قاصرٌ عن تصويرِ حقيقة الوضع<sup>٧٤</sup>.

٧٢ عبدالستار، ٣٨ \_ ٣٩

٧٣ الصدر، دروس في علم الأصول، الحلقة الأولى، ١٨٤ \_ ١٨٥ .

٧٤ عبدالستار، بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغطي، ٣٩ .

إنَّ الخلاصَةَ التي يمكن أن يخرج بها المرءُ ممَّا تقدَّمَ كُلَّهُ هي أنَّ هذا المسلكَ تعرَّضَ للنقدِ من السَّيِّدينِ الْخَوَئِيِّ والصَّدْر؛ لشُعورِهِما بِوُجُودِ حَلْقَةٍ مُفَقُودَةٍ تَكُونُ عمودَ الْخِيمَةِ فِي هَذَا الْمَسْلِكِ، وَقَدْ افترَضَ السَّيِّدُ الْخَوَئِيُّ أَنَّ الْحَلْقَةَ المُفَقُودَةَ هِي عِنْيَةُ الْمُتَكَلِّمِ النَّفْسَانِيَّةِ وَقَصْدَهُ فِي كُلِّ عَمَلَيَّةٍ اسْتِعْمَالٌ لِلْغُلَّةِ، فِي حِينَ رَأَى السَّيِّدُ الصَّدْرُ أَنَّ تَلْكَ الْحَلْقَةَ المُفَقُودَةَ هِي وُجُودُ عَلَاقَةٍ سَبَبِيَّةٍ بَيْنَ الْلَّفْظِ وَالْمَعْنَى عِنْدَ تَصُورِ أَصْلِ الْوَضْعِ الْلُّغُويِّ، وَهَكُذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْاعْتِبَارَ لِوَحْدَهِ غَيْرُ كَافٍ عِنْدَ الْعَلَمَيْنِ الْكَبِيرَيْنِ.

#### الخاتمة

بعد هذه الرحلة الماتعة التي تجوَّلنا فيها بين ينابيع معرفة الأصوليين والسيمائيين أنَّ لنا أن نضعَ بين يدي القارئ الكريم أهمَّ التَّائِجَاتِ التي توصلَ إلَيْها البحثُ وهي:

- ١ - إنَّ تحديدَ وَاضْعَفَ اللُّغَةِ سَوَاءً كَانَ هُوَ اللَّهُ عَزَّ ذَلِكُمْ أَوَ الإِنْسَانُ إِنَّمَا رِبْطُهُ الْمَفَكِّرُونَ

الْمُسْلِمُونَ بِجَانِبِ عَقَائِدِيِّ لَا سِيَّماً الْأَشْاعِرَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ.

- ٢ - مَا أَغْلَبَ أَصْوَلِيَّيِّ الْإِمَامِيَّةِ إِلَى أَنَّ وَاضْعَفَ اللُّغَةِ هُوَ الإِنْسَانُ، وَقَدْ بَنُوا عَلَى هَذَا الْقُولُ مَسَالِكَ لِلْوَضْعِ لِعَلَّ مِنْ أَهْمَّهَا مَسَالِكُ التَّعْهُدِ، وَالْقَرْنُ الْأَكِيدِ، وَالْاعْتِبَارِ.

- ٣ - لَا نَعْدُمُ وَجُودَ قَسْمٍ مِّنْ أَصْوَلِيَّيِّ الْإِمَامِيَّةِ يَقُولُونَ بِالنَّشَأَةِ التَّوْقِيفِيَّةِ لِلْغُلَّةِ، وَمِنْ بَيْنِهِمُ الشَّيْخُ النَّائِيِّيُّ.

- ٤ - قَدَّمَ أَصْحَابُ مَسَالِكَ الْاعْتِبَارِ ثَلَاثَةُ أَوْجَهٍ، وَهُمْ يَحَاوِلُونَ أَنْ يَعْرِضُوا الصَّوابَ مَسَالِكَهُمْ هَذَا، يَقُولُونَ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ عَلَى نَظَرِيَّةِ مَفَادِهِ أَنَّ الْلَّفْظَ إِنَّمَا يَوْضِعُ عَلَى الْمَعْنَى بِاعتِبَارِ مُعْتَبِرٍ.

- ٥ - يُوَضِّحُ أَصْحَابُ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ مَسَالِكَ الْاعْتِبَارِ أَنَّ أَحَدَ أَسَالِيبِ دَلَالَةِ شَيْءٍ عَلَى شَيْءٍ آخَرَ وَضَعُهُ عَلَيْهِ، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا الْطَّرْحُ يَحْمِلُ بَعْدًا عَلَمِيًّا وَاضْعَافًا.

- ٦ - اتَّفَقْتُ رَؤْيَيْهُ أَصْحَابِ مَسَالِكَ الْاعْتِبَارِ مَعَ الْطَّرْحِ السِّيمَائِيِّ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ أَحَدَ أَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ الدَّلَالَةِ الْوَضْعِيَّةِ، وَالدَّلَالَةِ الْوَضْعِيَّةِ تَشْمِلُ دَلَالَةَ الْلَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى بِاعتِبَارِ مُعْتَبِرٍ.

٧- ردَ السَّيِّدُ الْخَوَئِيُّ عَلَى أَصْحَابِ الْوِجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ مَسْلَكِ الْاعْتِبَارِ قَائِلًا: إِنَّهُ يَفْتَقِرُ إِلَى الْضَّلِيعِ الْثَالِثِ مِنْ أَصْلَاعِ الْمَثَلَّثِ الدَّلَالِيِّ أَلَا وَهُوَ الْمَوْضُوعُ، وَالْمَوْضُوعُ عَلَيْهِ، وَالْمَوْضُوعُ لَهُ.

٨- يَعْدُ حَدِيثُ السَّيِّدِ الْخَوَئِيِّ عَنْ وِجْدَ ثَلَاثَةِ أَصْلَاعٍ لِلْمَثَلَّثِ الدَّلَالِيِّ الْمَوْضُوعِ، وَالْمَوْضُوعُ عَلَيْهِ وَالْمَوْضُوعُ لَهُ مُتَوَافِقًا بِشَكْلِ كَامِلٍ كَمَذَهِبٍ إِلَيْهِ رِيَشَارِدُ وَأَوْجَدُونُ فِي مَثَلَّتَهُمَا الدَّلَالِيِّ، وَالْحَقُّ أَنَّ الْأَصْوَلِيِّينَ قَدْ سَبَقُوا الْلِّسَانِيِّينَ الْمُعَاصرِينَ فِي التَّعْرِفِ عَلَى ذَلِكَ الْمَثَلَّثِ

- المصادر:
- الشريف المرتضى، أبو القاسم علي بن الحسين. الذريعة إلى أصول الشريعة. تحقيق أبو القاسم كرجي. د. ط. طهران: مطبعة عقد (كرمنشاه)، ١٣٤٨هـ.
- الصدر، محمد باقر. دروس في علم الأصول، الحلقة الأولى. ط ٢: مجمع الفكر الإسلامي، ١٤١٩هـ.
- الطوسي، أبو جعفر. التبيان في تفسير القرآن. تحقيق أحمد شوقي. النجف الأشرف: مكتبة الأمين، ١٩٦٥.
- الطوسي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى. المقصد الأسمى في شرح معانى أسماء الله الحسنى. تحقيق بسام عبد الوهاب الجابي. ط ١. قبرص: الجفان والجابي، ١٩٨٧.
- العيدي، رشيد. أبحاث ونصوص في فقه اللغة العربية. بغداد: مطبعة التعليم العالي، ١٩٨٨.
- العرaci، ضياء الدين. بدائع الأفكار. ط ١. النجف الأشرف: المطبعة العلمية، ١٣٧٠هـ.
- القطيفي، منير عدنان. الرافد في علم الأصول الحلقة الأولى. ط ١. قم: مطبعة مهر، ١٤١٤هـ.
- أبو زيد، نصر حامد. الاتجاه العقلي في التفسير- دراسة في قضية المجاز في القرآن عند المعتزل. ط ١. بيروت: دار التنوير للطباعة والنشر، ١٩٨٢.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان. الخصائص. تحقيق محمد على النجار. ط ٢. عالم الكتب، ٢٠١٠.
- الأصفهاني، حسن. الهدایة في الأصول، تقرير أبحاث السيد الخوئي. ط ١. قم، ١٤١٧هـ.
- الخراساني، محمد كاظم. كفاية الأصول. تحقيق مؤسسة آل البيت للإحياء التراث، د.ت.
- الخوئي. محاضرات في أصول الفقه، تقرير أبحاث الأستاذ الأعظم آية الله العظمى السيد أبي القاسم الخوئي. تدقيق محمد إسحاق الفياض. ط ١. مؤسسة الفكر الإسلامي، ١٤٩١هـ.
- الرازى، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين. نهاية الإيجاز في درية الإعجاز. القاهرة: مطبعة الآداب، ١٣١٧هـ.
- الزرکشي، أبو عبدالله بدر الدين. البحر المحيط في أصول الفقه. ط ١. دار الكتب، ١٩٩٤.

- المسدي، عبدالسلام. التفكير اللساني في دي سوسير، فرديناند. علم اللغة العام. ترجمة الحضارة العربية. ليبيا - تونس: الدار  
يوئيل يوسف. ط. ١٩٨٨، ١٩٨٨.
- ستيفن، أولان. دور الكلمة في اللغة. العربية للكتاب، ١٩٨١.
- المعتزلي، عبد الجبار. المغني في أبواب التوحيد والعدل. ، حقق بإشراف طه حسين وإبراهيم مذكر. مصر: وزارة الثقافة والإرشاد القولي، ١٩٦٠.
- عبدالجليل، منصور. علم الدلاله أصوله ومباحثه في التراث العربي. دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، ٢٠٠١.
- بارت، رولان. مبادئ في علم الأدلة. ترجمة محمد البكري. ط. ٢. بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦.
- عبدالستار، حسن. بحوث في علم الأصول، تمهيد في مباحث الدليل اللغطي. قم: مطبعة ستارة، ١٤٣٢ هـ.
- ابن المظهر، الحسن بن يوسف. نهاية الوصول إلى علم الأصول للعلامة الحلي. تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام، د.ت.
- فاخوري، عادل. تيارات في السيمياء. ط. ١. بيروت-لبنان: دار الطليعة للطباعة والنشر، ١٩٩٠.
- جرجس، ميشال. المدخل إلى علم الألسنية الحديث. د.ط. لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، د.ت.
- جيرو، بيير. علم الإشارة السيمولوجيا. ترجمة منذر عياشي. دار طлас الدراسات والترجمة والنشر، ١٩٩٢.

## References

- Al-Razi, F. D. M. b. O. b. al-H. (1317H). *Nihayat al-Ijaz fi Dirayat al-I'jaz*. Cairo, Egypt: Matba'at al-Adab.
- Abu Zaid, N. H. (1982). *Al-Ittijah al-'Aqli fi al-Tafsir – Dirasah fi Qadiyat al-Majaz fi al-Qur'an 'ind al-Mu'tazilah*. (1st ed.). Beirut, Lebanon: Dar al-Tanwir lil-Tiba'ah wal-Nashr.
- Al-Zarkashi, A. A. B. D. (1994). *Al-Bahr al-Muhit fi Usoul al-Fiqh*. (1st ed.). Dar al-Kutubi.
- Ibn Jinni, A. F. O. (2010). *Al-Khas'is*. (M. A. al-Najjar, Ed.). (2nd ed.). 'Alam al-Kutub.
- Al-Sharif al-Murtada, A. Q. A. b. al-H. (1348H). *Al-Dhari'ah ila Usoul al-Shari'ah*. (A. Q. Karji, Ed.). Tehran, Iran: Matba'at 'Aqd (Kermanshah).
- Al-Asfahani, H. (1417H). *Al-Hidayah fi al-Usoul, Taqrir Abhath al-Sayyid al-Khou'i*. (1st ed.). Qom, Iran.
- Al-Sadr, M. B. (1419H). *Durus fi 'Ilm al-Usoul, al-Halqah al-Ula*. (2nd ed.). Majma' al-Fikr al-Islami.
- Al-Khorasani, M. K. (n.d.). *Kifayat al-Usoul*. (Mu'assasat Al-Bayt 'alayhim al-Salam li Ihya' al-Turath, Ed.).
- Al-Tusi, A. J. (1965). *Al-Tibyan fi Tafsir al-Qur'an*. (A. Shawqi, Ed.). Najaf, Iraq: Maktabat al-Amin.
- Al-Khou'i. (1491H). *Muhadarat fi Usoul al-Fiqh, Taqrir Abhath al-Ustadh al-A'zam Ayat Allah al-'Uzma al-Sayyid Abi al-Qasim al-Khou'i*. (M. I. al-Fayyad, Ed.). (1st ed.). Mu'assasat al-Fikr al-Islami.
- Al-Tusi, A. H. M. b. M. al-Ghazali. (1987). *Al-Maqсад الْمُسْنَد fi Sharh Ma'ani Asma' Allah al-Husna*. (B. A. al-Jabi, Ed.). (1st ed.). Cyprus: Al-Jaffan wal-Jabi.

- Al-'Ubaidi, R. (1988). *Abhath wa Nusous fi Fiqh al-Lughah al-'Arabiyyah*. Baghdad, Iraq: Matba'at al-Ta'lim al-'Ali.
- Al-'Iraqi, D. A. (1370H). *Bada'i' al-Afkar*. (1st ed.). Najaf, Iraq: Al-Matba'ah al-'Ilmiyyah.
- Al-Qatifi, M. A. (1414H). *Al-Rafid fi 'Ilm al-Usoul Muhadarat al-Sayyid Ali al-Husayni al-Sistani*, al-Halqah al-Ula. (1st ed.). Qom, Iran: Matba'at Mehr.
- Al-Masdi, A. (1981). *Al-Tafkir al-Lisani fi al-Hadarah al-'Arabiyyah*. Libya - Tunisia: Al-Dar al-'Arabiyyah lil-Kitab.
- Al-Mu'tazili, A. J. (1960). *Al-Mughni fi Abwab al-Tawhid wal-'Adl*. (T. Hussein & I. Madkar, Eds.). Cairo, Egypt: Ministry of Culture and National Guidance.
- Barthes, R. (1986). *Mabadi' fi 'Ilm al-Adillah*. (M. al-Bakri, Trans.). (2nd ed.). Baghdad, Iraq: Dar al-Shu'un al-Thaqafiyyah al-'Ammah.
- Bin al-Muthahhar, al-H. b. Y. (n.d.). *Nihayat al-Wusoul ila 'Ilm al-Usoul lil-'Allamah al-Hili*. (Mu'assasat Al al-Bayt 'alayhim al-Salam, Ed.).
- Gergis, M. (n.d.). *Al-Madkhal ila 'Ilm al-Alsuniyah al-Hadith*. Lebanon: Al-Mu'assasah al-Hadithah lil-Kitab.
- Giraud, P. (1992). *'Ilm al-Isharah al-Simulujiya*. (M. 'Ayyashi, Trans.). Dar Tlass lil-Dirasat wal-Tarjamah wal-Nashr.
- De Saussure, F. (1988). *'Ilm al-Lughah al-'Amm*. (Y. Yusuf, Trans.). (1st ed.).

- Stephen, U. (1973). *Dawr al-Kalimah fi al-Lughah*. (K. Bishr Trans.). Cairo, Egypt.
- 'Abdul-Jalil, M. (2001). *'Ilm al-Dalah Usouluhu wa Mabahithuhu fi al-Turath al-'Arabi*. Damascus, Syria: Manshurat Ittihad al-Kuttab al-'Arab.
- 'Abdul-Sattar, H. (1432H). *Buhuth fi 'Ilm al-Usoul, Tamhid fi Mabahith al-Dalil al-Lafzi*. Qom, Iran: Matba'at Sitara.
- 'Omar, A. M. (1985). *'Ilm al-Dalah*. (1st ed.). Cairo, Egypt: 'Alam al-Kutub.
- Fakhoury, A. (1990). *Tiyarat fi al-Simiya'*. (1st ed.). Beirut, Lebanon: Dar al-Tali'ah lil-Tiba'ah wal-Nashr.